

ما يجب أن يعرفه المسافر إذا أراد السفر وبحوزته أدوية مراقبة دوليا

أكثر الاسئلة شيوعا من قبل المسافرين يتصل بضوابط حمل الأدوية للاستعمال الشخصي الخاص بهم عبر الحدود الدولية. وكثيرا ما تنصدر العناوين الرئيسية لبعض الصحف مواضيع حول أفراد تمت محاكمتهم لكونهم يجهلون القوانين التي تُنظم حمل الأدوية الى الدول التي يسافرون اليها، وقد تكون هذه الادوية يسمح بحملها بحرية في بلدهم الأصلي.

حول القوانين والانظمة الدولية لحمل الادوية أثناء السفر ، وتصنيفات هذه الادوية والادوية التي يحظر حملها ن والاجراءات التي يجب اتخاذها عند حمل أدوية في حال السفر.

ما هي الأدوية التي يمكن أن تسبب مشاكل للمسافر؟

تشمل صنفين من الادوية: - المخدرات والمؤثرات العقلية – والتي تخضع للقانون الدولي وهي الادوية التي تؤثر على الجهاز العصبي المركزي مع وجود إمكانية اساءة استخدامها. وتتعلق معظم الادوية المخدرة بمسكنات الالم الافيونية ومشتقاتها مثل المورفين والكوديين وعادة ما يحكم هذه الادوية نظام رقابي قوي. أما بالنسبة للمؤثرات العقلية فعادةً ما تكون لعلاج حالات الاضطرابات النفسية مثل القلق والاكتئاب

من ناحية أخرى فقد تصنيف بعض الدول ادوية اخرى الى هذه المجموعة مثل الأدوية المستخدمة لعلاج أمراض عصبية مثل الصرع ومرض باركنسون. وحتى مضادات الهيستامين المسكنة قد تعتبر مادة محظورة في بعض الدول. وبالتالي فإن الرسالة هي أن نكون حذرين من حمل أي دواء يوجد احتمال بتأثيره على الجهاز العصبي المركزي.

ماذا يقول القانون الدولي في هذا الشأن ؟

لمعرفة الاتفاقيات الدولية التي تحكم نقل الأدوية عبر الحدود يمكن الاطلاع على الموقع الالكتروني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وهي منظمة مستقلة وشبه قضائية، وهي مسؤولة عن المراقبة الدولية للمخدرات. ويحتوي الموقع الالكتروني للهيئة على المبادئ العامة المتعلقة بالمسافرين (المرضى) الذين يعتزمون السفر وبحوزتهم أدوية مخدرة أو مؤثرات عقلية، ومن أهم هذه المبادئ:

- أنه يسمح للمسافرين بحمل كميات من هذه الادوية للاستخدام الشخصي، وعادة ما تكون للاستخدام لمدة - شهر واحد فقط.
- ان يتواجد لدى المسافرين تقرير طبي عن الحالة المرضية أو وصفة طبية من الطبيب.

ما هي شروط وإجراءات السماح بدخول الأدوية الى اليمن مع المسافرين بغرض الاستخدام الشخصي؟

أولاً: الأدوية المخدرة والمؤثرات العقلية للاستخدام الشخصي:-

أ- إذا كانت الأدوية التي يُرغب بإدخالها لليمن تحتوي على أي مواد خاضعة للرقابة ومدرجة في قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية (1993/3) فيجب تقديم المعلومات التالية:-

1- إرفاق تقرير طبي مفصل ومعتمد من المؤسسة الطبية التي يعالج بها المريض و مختوم من السلطات الصحية الحكومية ولم يمضي على تاريخ صدوره أكثر من ثلاثة اشهر على أن تتضمن المعلومات التالية:

- المعلومات الشخصية للمريض.
- التشخيص الطبي.
- اسم الدواء العلمي والجرعة المقررة.
- الخطة العلاجية ومدتها.

2- إرفاق وصفة طبية باسم المريض لم يمض على صدورها أكثر من ستة أشهر على أن تتضمن:

- اسم الدواء العلمي والشكل الصيدلاني والجرعة المقررة.
- مدة العلاج.
- ختم المؤسسة العلاجية.

3- نسخة من جواز سفر المريض أو البطاقة الشخصية ومحل إقامته ورقم هاتفه.

ب- تتم الموافقة بالإفراج عن الدواء بما لا يتجاوز كمية تكفي شهر واحد فقط من الأدوية الموصفة حتى وإن كانت الكميات المصاحبة أكثر من ذلك وأن تكون للاستعمال الشخصي فقط.

ج- في حالة نفاذ كمية الأدوية المفرج عنها، فعلى المريض مراجعة مؤسسة علاجية محلية معتمدة وطبيب . مرخص للتأكد من حاجته للاستمرار على نفس الدواء وإن كان الدواء غير مسجل يتم الاستعانة بالأدوية المشابهة في المفعول والمسجلة محلياً، أما في حالة عدم توفر الدواء المطلوب أو بديله في السوق المحلي فيمكن للمؤسسة العلاجية تأمين الدواء عن طريق أحد موزعي الأدوية بعد أخذ موافقة الجهات الصحية.

د- إذا لم تكن الأدوية بحوزة المريض ولكن بحوزة أحد (أقاربه) فتؤخذ صورة من إثبات الهوية أما إذا كان بحوزة شخص آخر ينوب عنه فيجب إرفاق ما يثبت موافقة المريض باستلام الدواء مع نسخة من إثبات الهوية.

هـ- يخضع غير المقيمين في اليمن لنفس الإجراءات المذكورة في أ، ب، ج على أن لا تتجاوز كمية الدواء المفرج عنها ما يكفي لشهر واحد فقط أو مدة إقامة المريض أيهما أقل.

د- يتم إتلاف الأدوية الزائدة عن حاجة المريض بإشراف دائرة الرقابة الدوائية وعلى حسب الإجراءات المتبعة في هذا الشأن.

ثانياً: الأدوية التي لا تحتوي على مواد مراقبة للإستخدام الشخصي:-

إذا كانت الأدوية لا تحتوي على مواد مراقبة فيجب إرفاق تقرير طبي موضحاً به نوع العلاج، على أن لا تتجاوز الكمية المصروفة 3 أشهر.

ما النصائح التي توجه للمسافرين قبل السفر لاي بلد ؟

- 1-** التحقق من نظام الدولة التي سيسافرون اليها والضوابط المتبعة فيما يخص أدوية المسافرين.
- 2-** يجب على المسافر أن يعلم بأن العديد من الدول تسمح باخذ المسافر كمية من الدواء تكفي حاجته لمدة شهر واحد فقط ويتطلب منه حمل تقرير طبي عن حالته المرضية أو وصفة طبية أو كليهما.
- 3-** إذا كان المسافر مسافراً بالطائرة يجب عليه الحرص على نقل أدويته معه في حقيبته الخاصة ولا يضعها في الجزء الخاص بنقل البضائع والحقائب الكبيرة, حمايةً لها من الضياع ودرجة الحرارة العالية. ولا ينسى أن موظفي الجمارك غالباً ما يطالبون بأن تكون الأدوية في عبواتها الأصلية.
- 4-** إذا كان الدواء الخاص بالمسافر على شكل حقن كالأنسولين على سبيل المثال يجب أن تكون وصفة استخدام هذه الأدوية ومعلومات واصف الدواء موجودةً معه.
- 5-** احرص على أن تكون معلومات الطبيب والصيدلي جاهزةً معه في حالة انتهاء أو ضياع الدواء وهو في حاجة لكميةٍ أخرى منه.
- 6-** إذا كان المسافر مسافراً لمسافاتٍ طويلةٍ يختلف التوقيت الزمني فيها عن بلده يجب عليه مناقشة الطبيب أو الصيدلي حتى يتم تحديد مواعيد استخدام جديدة للدواء.
- 7-** إذا كان المسافر مسافراً لبلد أجنبي عليه الانتباه من شراء الأدوية التي تصرف بدون وصفة حيث أن بعضها قد تكون تختلف عن الأدوية الموجودة في بلده سواءً كان هذا الاختلاف من ناحية الجودة أو من ناحية مكونات الدواء نفسه.
- 8-** في حالة السفر لبلد حار أو رطب على المسافر تخزين أدويته في مكان بارد وجاف بعيداً عن أشعة الشمس ، ولا يخزنها أبداً في السيارة أو أحد الأدراج الخاصة بها. وتعتبر دورات المياه من أسوأ الأماكن لتخزين الأدوية بسبب الحرارة والرطوبة المتولدة.